

## كشاف القناع عن متن الإقناع

فأكل بعده ) أي بعد الزوال لم يحنث .

لأنه ليس بغداء بل عشاء ( أو ) حلف ( لا يتعشى فأكل بعد نصف الليل ) لم يحنث .  
لأنه سحور لا عشاء ( أو ) حلف ( لا يتسحر فأكل قبله ) أي قبل نصف الليل ( لم يحنث ) لأنه عشاء لا سحور ( والغداء والعشاء أن يأكل أكثر من نصف شبعة ) فلا يحنث من حلف لا يتغدى أو يتعشى بالنصف فأقل ( و ) لو حلف ( لا ينام حنث بأدنى نوم ) وكذا يحنث من حلف لا يسافر بالسفر القصير ( و ) من حلف ( لا يأكل أدما حنث بأكل ما جرت العادة بأكل الخبز به من مصطبغ به ) أي ما يغمس فيه الخبز ( كالطبيخ والمرق والخل والزيت والسمن والشيرج واللبن والدبس والعسل أو جامد كالشواء والجبن والباقلاء والزيتون والبيض والملح والتمر والزبيب ونحوه ) من كل ما جرت العادة بأكل الخبز به .  
لأن ذلك هو التأدم .

قال تعالى ! . !

وقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم الإدام الخل .

رواه مسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ائتموا بالزيت وادهنوا به .

رواه ابن ماجه ورجاله ثقات وقال صلى الله عليه وسلم سيد إدم أهل الدنيا والآخرة اللحم .

رواه ابن قتيبة في غريبه .

وقال صلى الله عليه وسلم سيد إدامكم الملح رواه ابن ماجه بإسناد ضعيف ومضغ صلى الله عليه وسلم تمر على كسرة وقال هذه إدام هذه .

رواه البخاري في تاريخه ( والقوت الخبز وحبه ) من بر وشعير وذرة ودخن ونحوه .

( ودقيقه وسويقه والفاكهة اليابسة ) كتمر وزبيب ومشمش وتين وتوت ( واللحم واللبن

ونحوه لا غنم وحصرم وخل ونحوه ) كملح ورطب ( والطعام ما يؤكل ويشرب من قوت وأدم وحلو

وجامد ومائع وما جرت العادة بأكله من نبات الأرض لا ماء ودواء وورق شجر ونشارة خشب وتراب ونحوها ) كفحم .

لأن أهل العرف لا يطلقون اسم الطعام على هذه ( والعيش في العرف الخبز من حنطة ) وفي الفقه من العيش الحياة .

\$ فصل ( وإن حلف لا يلبس شيئا \$ فلبس ثوبا أو درعا أو جوشنا أو خفا أو حقيقة وعرفا

فحنث به كالثياب ( فإن ترك القلنسوة في رحله أو أدخل يده في الخف أو النعل ) أو

القلنسوة ( لم يحنث ) لأنه ليس لابسا لذلك عادة ( و ) من حلف ( لا يلبس حليا فلبس حلية

ذهب أو فضة أو ) لبس ( خاتما ولو في غير الخنصر أو دراهم أو دنانير في مرسله ونحوها أو  
( لبس ( لؤلؤا وجوهرا في مخنقة أو ) ليس ذلك ( منفردا أو ) ليس ( منطقة ) وتسميها  
العامه حياصة ( محلاة حنث ) قال تعالى ! ! نعلا أو عمامة أو قلنسوة ( بفتح القاف